القمة المكبوى فانه لا يعلمها الا الله واسألوا عن الوقت الذي يقع فيه
انقراض عصركم فهو اولى كم لان معرفتكم به تبعثكم على ملازمة العمل الصالح
قبل فوته لان احدكم لا يدري من الذي يسبق الاخر والحديث من
افراده ومطابقته للترجمة غير ظاهرة نعم قيل يحتمل ان يكون من قوله
موتهم لان كل موت فيه سكرة ٥ وبه قال حدثنا اسماعيل بن ابي
اويس قال حدثني بالافراد مالك امام الائمة عن محمد بن عمرو
ابن حلحلة بفتح العين وحلحلة بجاءين مهملتين مفتوحتين
ولامين اولاهما ساكنة عن معبد بن كعب بن مالك بفتح ميم
معبد وسكون عينه بعدها موحدة الانصاري عن ابي قتادة
الحرث بن ربعي بكسر الراء وسكون الموحدة بعدها عين مهملة مكسورة
الانصاري انه كان يحدث ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
مر عليه بجنازة بضم ميم مر وتشديد يدر اكها فقال مستريح او
ومستراح منه قال في النهاية راح الرجل واستراح اذا رجعت
اليه نفسه بعد الاعياء انتهى والواو في ومستراح بمعنى او فهي
تنويعية اي لا يخلو ابن آدم عن هذين المعنيين فلا يختص بطلب
الجنازة قالوا يا رسول الله ما المستريح والمستراح منه
وفي رواية الدارقطني اعادة ما قال صلى الله عليه وسلم العبد المؤمن
التقي خاصة او كل مؤمن يستريح من نصب الدنيا تعبها
ومشقتها واذاها الى رحمة الله عز وجل قال يسر وفي
ما غبطت شيأ الشئ كمؤمن في لحده آمن من عذاب الله واستراح
من الدنيا وعطف الاذى من عطف العام على الخاص والعبد
الفاجر الكافر والعاصي يستريح منه العباد لما يأتي به من المنكر
لانهم ان انكروا عليه آذاهم وان تركوه اثموا ولما يقع لهم من ظلمه والبلاد

باب

يأتي به من المعاصي فانه يحصل به الحديث فيقتضي هلاك الحرث
والنسل او لما يقع له من غصبها ومنعها من حقها والشجر لقلعه
اياها غصبا او عنصب ثمرها وفي شرح المشكاة واما استراحة البلاد
والاشجار فان الله تعالى بفقده يرسل السماء عليهم مدرارا ويحيي به
الارض والشجر والدواب بعد ما حبس بذنوبه الامطار لكن
اسناد الراحة اليها مجازا ذ الراحة انما هي لمالكها والدواب لاستعماله
لها فوق طاقتها او تقصيره في علفها وسقيها والحديث اخرجه مسلم
والنسائي في الجنائز وبه قال حدثنا مسدد هو ابن مسرهد قال
حدثنا يحيى بن سعيد القطان عن عبد ربه بن سعيد
الانصاري عن محمد بن عمرو بن حلحلة انه قال حدثني بالافراد
ابن كعب هو معبد بن كعب بن مالك عن ابي قتادة الحرث بن ربعي
عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال لما مر عليه بجنازة مستريح
ومستراح منه المؤمن يستريح اي من نصب الدنيا كما مر وقد
اورده مختصرا لمريذكر السؤال والجواب فان قلت ما وجه
مناسبة هذا الحديث وسابقه للترجمة اجيب بان الميت
لا يعدو احد القسمين اما مستريح او مستراح منه وكل منهما
يجوز ان يشدد عليه عند الموت ولا يتعلق ذلك بتقواه ولا بفجوره
بل ان كان متقيا ازداد ثوابا والا يكفر عنه بقدر ذلك ثم يستريح
من اذى الدنيا الذي هو خاتمته تنبيه وقع هنا في رواية ابي ذر
عن شيوخه الثلاثة الحموي والمستملي والكشميهني يحيى وهو ابن سعيد
عن عبد ربه بن سعيد وفي مسلم عن يحيى بن عبد الله بن سعيد
ابن ابي هند قال الغساني عبد ربه بن سعيد وهم والصواب
المحفوظ عبد الله وكذا رواه ابن السكن عن الفربري فقال

Copyright © Cairo University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)